



## رؤية حول إشكالية النظام الانتخابي في العراق

د. علي عبد الرحيم القبودي

باحث في الشأن السياسي والاقتصادي / العراق

مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية

hcrsiraq@yahoo.com



+9647810234002



www.hcrsiraq.net



بغداد- الكرادة- العرمات الهندية- مجاور السفارة الصينية



# رؤية حول إشكالية النظام الانتخابي في العراق

د. علي عبد الرحيم العبودي

باحث في الشأن السياسي والاقتصادي / العراق

مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية

٥ آذار ٢٠٢٣

حقوق النشر محفوظة لمركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الأبحاث والدراسات والمقالات إلا بموافقة المركز. ويجوز الاقتباس بشرط ذكر المصدر كاملاً. وليس من الضروري أن تمثل المقالات والأبحاث والدراسات والترجمات المنشورة وجهة نظر المركز. وإنما تمثل وجهة نظر الباحث.



إن النظام الانتخابي ما هو إلا وسيلة لتحقيق مجموعة من الغايات، يأتي في صدارتها تحقيق العدالة والمساواة، والوصول إلى نوع من الاستقرار السياسي في البلد، لكن يُلاحظ المتتبع الجيد لمسار العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣، أن اختيار نوع وشكل النظام الانتخابي، خصوصاً آلية تقسيم الأصوات أصبح غاية بحدّ ذاته، ممّا زاد من عملية تعقيد المشهد السياسي العراقي، ومن ثم، انعكاس ذلك على زعزعة الثقة بعملية التحول نحو النظام الديمقراطي .

فمنذ مغادرة العراق لنظام التمثيل النسبي وفقاً للدائرة الواحدة في أول انتخابات بعد العام ٢٠٠٣، والتحول نحو نظام التمثيل النسبي على مستوى المحافظات في انتخابات عام ٢٠١٠، و٢٠١٤، و٢٠١٨، والجدل محتدم بين الأوساط السياسية والأكاديمية على شكل النظام الانتخابي الأنسب للعراق، هذا الجدل والبحث عن نظام انتخابي مناسب خضع دوماً لقانون النسبية وفقاً للمصلحة الفئوية أو الحزبية أو حتى الطبقية، فما تراه الفئة أو الحزب (أ) مناسباً، لا تراه الفئة أو الحزب (ب) و(ج) كذلك، وما ترغب أن تتبناه الفئة أو الحزب (ب)، ترفضه وبشدة الفئة (أ) و(ج) والعكس صحيح .

نتج عن هذا الأسلوب في إدارة الدولة وتغليب المصلحة الفئوية أو الحزبية على مصلحة المجتمع نوع من التذمر الشعبي وصلت ذروته في احتجاجات تشرين الأول عام ٢٠١٩، الذي استطاعت أن تفرض على الأحزاب الماسكة للحكم، وعلى مبيض، شكل نظام انتخابي جديد يقوم على الأغلبية وفق دوائر متعددة، وأخذ بهذا النظام فعلياً في انتخابات عام ٢٠٢١، وبالرغم من ذلك عاد من جديد الآن الحديث عن ضرورة تبني نظام انتخابي جديد، فلماذا هذا الجدل؟ وأين تكمن المشكلة؟ .

قبل البحث في ماهية إشكالية اختيار النظام الانتخابي في العراق وآلية توزيع الأصوات، ينبغي عرض النظم الانتخابية التي تمّ الأخذ بها في الانتخابات العراقية لما بعد عام ٢٠٠٣ .

### أولاً: نظام التمثيل النسبي الكامل:

تمّ تطبيق هذا النظام في العراق على مرحلتين: الأولى في انتخابات الجمعية الوطنية بتاريخ ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥، أما الثانية فقد تمّت في انتخابات مجلس النواب العراقي بتاريخ ١٥ كانون الأول لعام ٢٠٠٥ وما بعدها، حتى انتخابات ٢٠١٤ .



جرت أول انتخابات في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بتاريخ ٣٠ كانون الثاني لعام ٢٠٠٥، إذ تمّ تنظيم هذه الانتخابات وفقاً للأمر (٩٦) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة بإدارة المدير الإداري للعراق (بول بريمر)، فضلاً عن قانون الأحزاب رقم (٩٧) لسنة ٢٠٠٤، إذ نصّ الأمر (٩٦) الخاص بعملية الانتخابات على أن يكون العراق دائرة انتخابية واحد، ويتمّ توزيع المقاعد وفق نظام التمثيل النسبي<sup>(١)</sup>، مع الأخذ بأسلوب "القائمة المغلقة" التي تسمح للناخب أن يختار الكيان السياسي من دون اختيار المرشح<sup>(٢)</sup>.

كان اختيار هذا الشكل من الأنظمة الانتخابية له مبرراته وقتذاك، إذ أوجب التحوّل من النظام الشمولي إلى النظام الديمقراطي في العراق اجراء انتخابات يكون الشعب هو مصدر السلطات فيها، ولما كان عراق ما بعد ٢٠٠٣ يمتاز بعدم امتلاكه بيانات احصائية لعدد السكان أو تكتلات سياسية مستقرة أو حدود واضحة المعالم، فإن اختيار العراق كدائرة انتخابية واحد أصبح أمراً واقعاً<sup>(٣)</sup>.

ويتلخص أسلوب احتساب الأصوات في هذه الانتخابات وفق الحاصل على أعلى الأصوات، عبر تقسيم عدد الأصوات الصحيحة على متتالية عددية (١، ٣، ٥، ...)، مع تخصيص نسبة لا تقل (٢٥٪) من عدد المقاعد المحددة للنساء .

لكن واجه هذا الأسلوب العديد من الانتقادات، كان أهمها التباين الكبيرة في تمثيل عدد من المحافظات، ممّا دعا الأوساط السياسية بالمطالبة بالانتقال إلى اتباع أسلوب جديد في انتخابات مجلس النواب العراقي التي جرت بتاريخ ١٥ كانون الأول من العام نفسه، وبالفعل تم التخلي عن الدائرة الواحدة، وتم توزيع العراق إلى (١٨) دائرة انتخابية تبعا لكل محافظة، إذ نصت المادة (١٥/ثانيا) من

(١) ينظر: أمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (٩٦). متوفر على الرابط :

[https://govinfo.library.unt.edu/cpa-](https://govinfo.library.unt.edu/cpa-iraq/arabic/regulations/20040615_CPAORD_96_The_Electoral_Law...Arabic.pdf)

[iraq/arabic/regulations/20040615\\_CPAORD\\_96\\_The\\_Electoral\\_Law...Arabic.pdf](https://govinfo.library.unt.edu/cpa-iraq/arabic/regulations/20040615_CPAORD_96_The_Electoral_Law...Arabic.pdf)

(٢) Jeff Fisher, The Iraqi Electoral System: Preparing to Continue, (Carnegie Endowment for International Peace, 2008). look at the link:

<https://carnegieendowment.org/sada/21886>

(٣) I bid .



قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ على "إن تكون كل محافظة وفقاً للحدود الإدارية الرسمية دائرة انتخابية تختص بعدد من المقاعد يتناسب مع عدد الناخبين المسجلين في المحافظة"<sup>(١)</sup>.

وتبعاً لهذا الأسلوب تم تقسيم العراق إلى (١٨) دائرة، تتنافس على (٢٧٥) مقعداً، (٢٣٠) منها توزع على الدوائر الانتخابية الثمانية عشر، بينما المتبقي (٤٥) مقعداً تعويضياً توزع على مستوى العراق وفقاً للقاسم الانتخابي أو المعدل الوطني\*، وتبعاً لذلك ينبغي أن يقدم الكيان السياسي قائمتين الأولى على مستوى المحافظة والثانية على مستوى العراق، وعلى وفق ذلك يكون توزيع المقاعد على نوعين: الأول على مستوى الدائرة الانتخابية، إذ تقسم المقاعد في الدائرة الانتخابية بتقسيم عدد المقاعد المخصصة على الأصوات الصحيحة لنفس الدائرة، وتوزع المقاعد المتبقية وفق أكبر البواقي، بينما يتم توزيع المقاعد التعويضية على المستوى القومي، إذ يتم تقسيم الأصوات التي حصل عليها كل كيان سياسي على عدد المقاعد المخصصة على مستوى العراق<sup>(٢)</sup>. وللتوضيح نأخذ المثال الآتي:

لو فرضنا أن هناك ثلاث كيانات سياسية تتنافس في الانتخابات، وأن عدد الأصوات الصحيحة على مستوى الدولة هو (١٥٠,٠٠٠)، وأن عدد المقاعد المخصصة التعويضية هي (٥) مقاعد، فإن المعدل الوطني هنا يكون  $١٥٠٠٠ \div ٥ = ٣٠,٠٠٠$ ، وحصل الكيان السياسي (أ) على (٦٠,٠٠٠) صوت، بينما الكيان (ب) حصل على (٦٠,٠٠٠) صوت، أما الكيان (ج) فقد حصل على (٣٠,٠٠٠) صوت، وبعد قسمة الأصوات لكل كيان على المعدل الوطني توزع المقاعد وفق الجدول (١).

(١) ينظر: جمهورية العراق، قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥، (الوقائع العراقية، العدد ٤٠١٠، ٢٠٠٥).  
\* القاسم الانتخابي: هو عبارة عن عدد معين يتم استخراجها عبر قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدولة أو الدائرة الانتخابية على عدد المقاعد المحددة، أي عدد أصوات الناخبين  $\div$  عدد المقاعد = المعدل الوطني.  
للمزيد ينظر: علي هادي حميد الشكري، اصلاح الطريقة الحسابية في نظام انتخابات مجلس النواب العراقي، (جامعة الكوفة، كلية العلوم السياسية، المؤتمر العلمي الدولي الأول، مايو ٢٠١٧).  
(٢) قانون الانتخابات العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥، مصدر سبق ذكره، المادة (١٦) والمادة (١٧).



**جدول (١) التمثيل النسبي الكامل على مستوى الدولة**

القائمة	عدد الأصوات	مقعد واحد لكل ٣٠,٠٠٠ صوت
قائمة الكيان (أ)	٦٠,٠٠٠	مقعدان إضافية
كيان (ب)	٦٠,٠٠٠	مقعدان إضافية
كيان (ج)	٣٠,٠٠٠	مقعد واحد إضافي

لقد أجري على هذا القانون بعض التعديلات الطفيفة في انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٠، أبرزها تبني القائمة المفتوحة بدل القائمة المغلقة، ازدياد عدد مقاعد مجلس النواب من (٢٧٥) مقعداً إلى (٣٢٨) مقعداً استناداً إلى ربط عدد مقاعد مجلس النواب بعدد السكان، إذ نصّت المادتان (١٥/أولاً) من قانون الانتخابات لسنة ٢٠٠٩ المعدّل، والمادة (٤٩/أولاً) من الدستور العراقي على " أن يتألف مجلس النواب العراقي من عدد من المقاعد بنسبة مقعد واحد لكل مئة ألف نسمة من السكان" <sup>(١)</sup> فضلاً عن ذلك تمّ إضافة مادة في قانون انتخابات ٢٠١٠ تمنح المكونات الصغيرة كوتاً من اجمالي مقاعد مجلس النواب، أما آلية احتساب المقاعد فلم تتغير <sup>(٢)</sup>.

**ثانياً: التمثيل النسبي (قانون سانت ليغو):**

استمر العمل بنظام التمثيل النسبي، وتقسيم العراق إلى (١٨) دائرة انتخابية وفقاً لكل محافظة في انتخابات مجلس النواب لعامي ٢٠١٤، و٢٠١٨، لكن ما تمّ تغييره هو التحوّل من التمثيل النسبي الكامل الذي أعتد في الانتخابات السابقة إلى التمثيل النسبي التقريبي، وتقسيم المقاعد وفق قانون سانت

(١) جمهورية العراق، التعديل الأول لقانون الانتخابات العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥، (جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٠، ٢٠٠٩)، المادة (١٥/أولاً).  
(٢) المصدر نفسه، المادة (١٥/ثانياً).



ليغو المعدل (١،٦)<sup>(١)</sup>، إذ أن الأصل في قانون سانت ليغو هو توزيع المقاعد على متتالية عددية فردية تبدأ بالرقم (١،٤)<sup>(٢)</sup>، إلا أن المشرع العراقي وجد أن التحوّل في التوزيع وفق هذا العدد إلى العدد (١،٦) هو أنسب لتحقيق نوع من التوازن في مقاعد مجلس النواب العراقي حسب وجهة نظر الكتل السياسية وقتذاك.

وتتلخص آلية توزيع المقاعد وفق هذا القانون في تقسيم عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها الكيانات السياسية المتنافسة في دائرة معينة على الأرقام (١،٦، ٣، ٥، ٧ ...) فينتج لنا قاسم انتخابي معيّن. وللتوضيح أكثر عن آلية هذا القانون في توزيع المقاعد النيابية، نأخذ المثال الآتي:

لو فرضنا أن هناك ثلاثة قوائم سياسية تتنافس في الانتخابات، وأن عدد الأصوات الصحيحة على مستوى الدائرة هو (١٥٠,٠٠٠) وأن عدد المقاعد المخصصة في هذه الدائرة هي (٥) مقاعد، وحصل القائمة (أ) على (٦٥,٠٠٠) صوت، بينما القائمة (ب) حصل على (٥٥,٠٠٠) صوت، أما القائمة (ج) فقد حصل على (٣٠,٠٠٠) صوت، وبعد قسمة الأصوات لكل قائمة على الأعداد (١،٦، ٣، ٥ ...) نحصل على النتيجة الموضحة في الجدول (٢).

### جدول (٢) توزيع المقاعد وفقاً لقانون سانت ليغو (١،٦)

القائمة الانتخابية	١،٤	٣	٥
القائمة (أ)	٤٠,٠٠٠	٢١,٦٦٦	١٣,٠٠٠
القائمة (ب)	٣٤,٠٠٠	١٨,٠٠٠	١١,٠٠٠
القائمة (ج)	١٨,٧٥٠	١٠,٠٠٠	٦,٠٠٠

(١) جمهورية العراق، قانون الانتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣، (الوقائع العراقية، العدد ٤٣٠٠، ٢٠١٣)، المادة (١٤/أولاً).

(٢) ينظر: علي هادي حميد الشكري، مصدر سبق ذكره، ص ١٧١.



نقوم بترتيب النتائج أعلاه، والتي حصلنا عليها نتيجة القسمة على (١,٦، ٣، ٥...) ترتيباً تنازلياً من الأكبر إلى الأصغر، فنحصل على الترتيب الآتي :-

١- (٤٠,٠٠٠).

٢- (٣٤,٠٠٠).

٣- (١٨,٧٥٠).

٤- (٢١,٦٦٦).

٥- (١٨,٠٠٠).

٦- (١٣,٠٠٠).

وبما أن عدد المقاعد المخصصة هي (٥) مقاعد، فتكون النتيجة هنا حصول القائمة (أ) على مقعدين باعتبار أن العدد (١، ٤) من النقاط أعلاه هي تابعة للقائمة (أ)، بينما تحصل القائمة (ب) على مقعدين أيضاً لأن النتيجة (٢، ٥) من النقاط يعودان للقائمة (ب)، أما القائمة (ج) فقد حصلت على مقعد واحد وفق النتيجة (٣) من النقاط أعلاه، ولو كان هناك مقعد سادس لحصلت عليه القائمة (أ) أيضاً بحكم آلية أكبر البواقي وفقاً للنتيجة (٦) من النقاط أعلاه، وهكذا.

أما في انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠١٨، والتي أجريت في ١٢/آيار، فقد عدّل على هذا القانون، لتصبح القسمة العددية تبدأ بالعدد (١,٧، ٣، ٥، ٧...) بدل العدد (١,٦، ٣، ٥، ٧...) (١).

(١) عبد العزيز عليوي العيساوي، نحو نظام انتخابي عادل في العراق بالاستفادة من التجربة اليابانية، (إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط، ٢٠٢٣)، ص ٤٩..



ثالثاً: الدوائر الانتخابية المتعددة (الصوت غير المتحوّل)

أدى النظام الانتخابي في العراق، سواء التمثيل النسبي الكامل أو وفقاً لآلية سانت ليغو (١,٦) أو (١,٧) التي اعتمدت في انتخابات ٢٠١٤، و٢٠١٨، إلى تقليل حضور المستقلين والكيانات السياسية الناشئة في الوصول إلى مجلس النواب، حيث قدمت هذه الأنظمة الانتخابية، خاصة قانون سانت ليغو المعدّل (١,٧)، خدمة كبيرة إلى الكيانات السياسية الكبيرة، ولعب في ظلها المال السياسي دوراً كبيراً في استمالة الناخب، وبالمقابل تزامنت هذه النظم الانتخابية واحتكار الكتل الكبيرة للسلطة خدمات ضعيفة، وفساد إداري ومالي يكاد يعرفه أقل الأشخاص ثقافة، ممّا نتج عنه احتجاجات كثيرة وصلت ذروتها في تشرين الأول ٢٠١٩، التي قدمت الشعب كطرف رئيس في المعادلة السياسية. هنا انتقل الاعتراض على قوانين الانتخابات السابقة من الكيانات السياسية الناشئة والصغيرة إلى الأوساط الشعبية<sup>(١)</sup>.

إن هذه المطالبات بتغيير نظام الانتخابات قد قوبلت بالرفض الشديد من قبل الكتل السياسية الكبيرة، لكن بعد صراع طويل وجدل أطول تمّ صياغة قانون انتخابي جديد، وبالرغم من ضعف نسبة المشاركة في التصويت، إلا أن هذا القانون كان قاسياً على الكتل السياسية الكبيرة التي اعتادت أن تحصل على حصة الأسد في كل انتخابات نيابية.

ويتلخص القانون الجديد الذي تمّ اعتماده بالفعل في انتخابات مجلس النواب المبكرة التي جرت بتاريخ ١٠/ تشرين الأول ٢٠٢١، في النقاط الآتية<sup>(٢)</sup>:

أ- تقسيم العراق إلى دوائر صغيرة متعددة، إذ قسم العراق إلى (٨٣) دائرة انتخابية وفقاً لعدد كوتا النساء، مع الاحتفاظ بالنسبة المخصصة للأقليات.

ب- التخلي عن قانون سانت ليغو بشكل كامل، واعتماد توزيع المقاعد وفقاً للحاصل على أعلى الأصوات في كل دائرة انتخابية، مع الاحتفاظ بمقعد واحد لكوتا النساء.

(١) عبد العزيز عليوي العيساوي، مصدر سبق ذكره، ص ٨٣.

(٢) للمزيد يُنظر: جمهورية العراق، قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، (الوقائع العراقية، العدد ٤٦٠٣، ٢٠٢٠).



ت- اعتماد الترشيح الفردي في الأصل مع القائمة المفتوحة .

ث- إلغاء تصويت الخارج .

تختلف آلية احتساب الأصوات في هذا القانون عن قانون سانت ليغو المعدل بشكل كامل، إذ توزع المقاعد في هذا القانون وفقاً للحاصل على أعلى الأصوات ثم الذي يليه، وهكذا حتى يتم ملء جميع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وهذا ما نصت عليه المادة (١٥/ثانياً) من قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ . وللتوضيح أكثر نأخذ المثال الآتي :

دائرة انتخابية رقم (١١) مخصصه لها (٥) مقاعد نيابية، يتنافس عليها (٩) مرشحين، يتكونون من (٣) نساء (٦) رجال، وكان عدد الأصوات الصحيحة (٢٠,٠٠٠) صوت، موزعة وفق الجدول رقم (٣) .

**جدول (٣) مثال توضيحي حول نتائج الانتخابات ذي الدوائر الصغيرة**

رقم المرشح	النوع	اجمالي الأصوات
المرشح الأول	ذكر	١,٤٠٠
المرشح الثاني	ذكر	٢,٥٠٠
المرشح الثالث	انثى	١,٥٠٠
المرشح الرابع	ذكر	٣,٢٠٠
المرشح الخامس	ذكر	٢,٠٠٠
المرشح السادس	انثى	٦٠٠
المرشح السابع	انثى	٥,٠٠٠
المرشح الثامن	ذكر	٨٠٠
المرشح التاسع	ذكر	٣,٠٠٠



ولمعرفة الفائزين بالمقاعد الـ(٥) في دائرة رقم (١١) نقوم بإعادة ترتيب النتائج بشكل تنازلي من الأعلى إلى الأسفل، فنحصل على النتيجة الموضحة في جدول (٤) .

جدول (٤) مثال توضيحي حول آلية توزيع المقاعد النيابية وفق نظام أعلى الأصوات

رقم المرشح	النوع	عدد الأصوات من (الأكبر إلى الأصغر)	النتيجة النهائية
المرشح السابع	انثى	٥,٠٠٠	المقعد الأول
المرشح الرابع	ذكر	٣,٢٠٠	المقعد الثاني
المرشح التاسع	ذكر	٣,٠٠٠	المقعد الثالث
المرشح الثاني	ذكر	٢,٥٠٠	المقعد الرابع
المرشح الخامس	ذكر	٢,٠٠٠	المقعد الخامس
المرشح الثالث	انثى	١,٥٠٠	صفر
المرشح الأول	ذكر	١,٤٠٠	صفر
المرشح الثامن	ذكر	٨٠٠	صفر
المرشح السادس	انثى	٦٠٠	صفر

تبعاً للجدول رقم (٤) تظهر النتيجة النهائية في توزيع المقاعد في دائرة رقم (١١) ذي المقاعد الـ(٥)، إذ كان المقعد الأول من نصيب النساء ذات الأصوات الأعلى، أما المقعد الثاني والثالث والرابع والخامس فقد كان من نصيب الرجال، هذه النتيجة حققت كوتا النساء في دائرة رقم (١١)، لكن لو فرضنا أن



النتيجة جاءت لصالح المرشحين الذكور، وأن أصوات النساء كانت هي الأقل، في هذه الحالة يتم إعطاء المقعد الأخير (الخامس) إلى أعلى الأصوات من المرشحات الإناث في هذه الدائرة<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: إشكالية النظام الانتخابي في العراق:

عاد الجدل من جديد في الأوساط السياسية، والأكاديمية، والشعبوية حول موضوعة قانون انتخابات مجلس النواب العراقي، ومجالس المحافظات، وآلية توزيع المقاعد، جاء ذلك بعد قبول الكيانات السياسية الكبيرة، وعلى مضمض، بقانون انتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، والذي أجريت على أساسه انتخابات ١٠/١ تشرين الأول ٢٠٢١، إذ تسعى الأحزاب السياسية الكبيرة التي تتشكل منها الحكومة الحالية بتغيير نظام الانتخابات لعام ٢٠٢١، فيما يواجه هذا المشروع معارضة شديدة من قبل المستقلون والأحزاب الناشئة.

قد يجزم المتتبع للأوضاع السياسية في العراق، خاصة إذا كان غير متخصص بهذا الشأن، أن إشكالية العمل السياسي في العراق يمكن حلها عبر تبني نظام انتخابي مناسب، سواء كان مبسط أو معقد، إلا أن الحقيقة تبتعد عن ذلك كثيراً، إذ مع أهمية تشريع نظام انتخابي مناسب للحالة العراقية، يأخذ بالاعتبار الأطياف المجتمعية محققاً بذلك نوع من العدالة والمساواة، فإنه سوف لن يكون كافياً إذا لم يتم حل الإشكاليات الآتية :-

١- تدني الثقافة الانتخابية : الحقيقة أن الثقافة الانتخابية للناخب تتقدم بالأولوية على شكل النظام الانتخابي، إذ أن التحوّل المفاجئ والسريع من النظام الشمولي ذي الفكر الاشتراكي إلى النظام الديمقراطي ذي الفكر الرأسمالي بعد عام ٢٠٠٣ حال دون أن تأخذ العملية الديمقراطية بأركانها الصحيحة، والتي تبدأ بعملية تهيئة المجتمع ثقافياً لهذا التحوّل، ممّا نتج عن ضعف الثقافة الانتخابية للمجتمع تخندق في الموقف الوطني الذي كان له الأثر الواضح في تشكيل الأحزاب السياسية، حيث استغلت الأحزاب السياسية هذا الضعف في الثقافة الانتخابية، واستطاعت أن تلعب بخطابات ديماغوجية على الوتر الديني والفنوي والقومي لاستقطاب مزيد من الناخبين، فافرزلنا هذا الوضع أحزاب سياسية قائمة على


(١) للمزيد ينظر: المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، تعليمات توزيع المقاعد لانتخابات مجلس النواب لعام

٢٠٢١ . متوفر على الرابط : [https://iheq.iq/seat\\_distribution](https://iheq.iq/seat_distribution)



الفئوية والمناطقية، مما أفقد العملية الانتخابية غايتها الحقيقية في اختيار الشخص المناسب في المكان المناسب .

٢- إعادة ثقة الناخب بالطبقة السياسية: تشكلت الحكومات في أول انتخابات لمجلس النواب ومجالس المحافظات على ظن حسن للجمهور، ووقتذاك لم يكن الناخب مهتم بالنظام الانتخابي وآلية توزيع الأصوات بقدر تركيزه على ما سوف تقدمه هذه الحكومات من خدمات ومشاريع تصبّ في صالح المواطنين بعد أن خرج العراق من حصار اقتصادي كان له الأثر الكبير على حياة معظم الشعب العراقي، لكن تجربة بعد تجربة، وحكومة بعد حكومة شعر المواطن بخيبة أمل كبيرة، وبدأ يعزف عن المشاركة في الانتخابات، والشكل (١) يبرهن ذلك .



المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على :

١. محمد صالح شطيبي، ظاهرة العزوف عن الانتخابات في الدول العربية عام ٢٠١٨، (مجلة دراسات إقليمية، العدد ٤٥، ٢٠٢٠)، ص١٣٨.

٢. المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، النتائج النهائية في انتخابات عام ٢٠٢١. متوفر على الرابط: <https://ihec.iq/>



بقدر استفادات الأحزاب الكبيرة من عزوف الجمهور عن التصويت بالانتخابات، وضمان أصوات جمهورها الذي لا يتجاوز (١٠٪) من الشعب العراقي، وتلاعها بنتائج الانتخابات، بقدر ما أضر هذا العزوف الكفاءات والكيانات السياسية الناشئة ومنعهم من الوصول إلى أماكن صنع القرار، مما نتج عنه احتكار السلطة وتدوير الوجوه بأماكن صنع القرار في العراق. لذا أن إعادة الثقة للناخب بالعملية الديمقراطية عبر تقديم الخدمات التي يطمح لها المواطن وتغليب مصلحة المواطن على مصلحة الحزب وإقامة انتخابات شفافة ونزيهة من أهم الحلول لتعزيز العملية الديمقراطية في العراق.

٣- **عقدت الكتلة الأكبر:** تحكم العملية الانتخابية في العراق ثلاثة قوانين؛ الأول - الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، والثاني - قانون الأحزاب السياسية رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥، والثالث - قانون الانتخابات، إذ يتحدد وفق هذه القوانين الثلاثة طبيعة وكيفية تشكيل الحكومة، وهنا تكمن الإشكالية الأكبر وفق رؤية خاصة، حيث نصّت المادة (٧٠/أولاً) من الدستور العراقي على "وجوب انتخاب مجلس النواب رئيساً للجمهورية بأغلبية ثلثي عدد الأعضاء"<sup>(١)</sup>، والذي بدوره يقوم بتكليف الكتلة الأكبر لتشكيل الحكومة كما نصّت المادة (٧٦/أولاً) من الدستور، هذه النصوص قد رسمت مسبقاً شكل وطبيعة العمل السياسي في العراق، إذ وفقاً للمادتين سالفه الذكر لا يمكن تشكيل حكومة بعيدة عن التوافقية، مما أنهت فكرة تأسيس عملية سياسية قائمة على حكومة ومعارضة.

وبالرغم من أن قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ قد حاول أن يؤسس لحكومة غير توافقية، إذ نصّت المادة (٤٥) منه على أنه "لا يحق لأي نائب أو حزب أو كتلة مسجلة ضمن قائمة مفتوحة فائزة بالانتخابات الانتقال إلى ائتلاف أو حزب أو كتلة أو قائمة أخرى إلا بعد عملية تشكيل الحكومة بعد الانتخابات مباشرة"<sup>(٢)</sup>، إلا أن المحكمة الاتحادية عادت لتفسر المادة (٧٠) من الدستور بقرارها رقم (١٦/اتحادي ٢٠٢٢) بوجوب التصويت بأغلبية ثلثي عدد أعضاء مجلس النواب لاختيار رئيس

(١) الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، المادة (٧٠/أولاً)

(٢) قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، مصدر سبق ذكره، المادة (٤٥).



الجمهورية ومن ثم تكليف رئيس الوزراء<sup>(١)</sup>، الذي لم يمرر ما لم يصوّت على اختيار رئيس الجمهورية بالتوافق بين جميع الكتل الفائزة .

لذلك ينبغي إعادة النظر في النصوص التي أوجبت العمل التوافقي، وتشريع نصوص داعمة لإقامة عملية سياسية وفق معادلة الأغلبية والمعارضة، وإلا ما فائدة اختيار قانون انتخابات، سواء آلية (سانت ليغو) أو آلية (هوندت) أو آلية أعلى الأصوات، إذا كانت جميع النتائج تؤدي بنا إلى حكومة توافقية ومن دون وجود طرف معارض يتولى مهمة مراقبة البرنامج الحكومي .



(١) جمهورية العراق، المحكمة الاتحادية العليا، قرار ١٦/اتحادية ٢/٣/٢٠٢٢ . متوفر على الرابط :

[https://www.iraqfsc.iq/krarat/2/2022/16\\_fed\\_2022.pdf](https://www.iraqfsc.iq/krarat/2/2022/16_fed_2022.pdf)



## مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية

تأسس مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية في ١٨-١١-٢٠٠٦، بمدينة بابل (الحلة)، كمركز علمي بحثي يمتد الى دراسة الموضوعات السياسية والاجتماعية بصورة علمية واستراتيجية، فضلاً عن التركيز على القضايا والظواهر الحادثة والمحتملة في الشأن المحلي والاقليمي والدولي، ويتعامل مع باحثين من مختلف التخصصات داخل العراق وخارجه، وتحتضن بغداد المقر الرئيسي للمركز.

### للتواصل مع إدارة المركز :

www.hcrsiraq.net



hcrsiraq@yahoo.com



07810234002



2405



hammurabicenter2021



hcrsiraq



hcrsiraq



channel/UCuBniciFORwvqceT0l3xetg



العراق - بغداد - الكرادة - العرصات الهندية - قرب السفارة الصينية

